

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٦٤ لسنة ٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطراز المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وبناء على ما عرضه محافظ أسيوط ؛

قرر :**(المادة الاولى)**

تقيد العقارات الموضح بيانها وموقعها بالكشف المرفق وعددها (٣) ثلاثة عقارات والكائنة بكل من مدينتى أسيوط ومنفلوط بمحافظة أسيوط بسجلات التراث المعمارى لمحافظة أسيوط .

(المادة الثانية)

يحذف مبنى مركز شرطة منفلوط الكائن بشارع جمال عبد الناصر حى ومنطقة منفلوط من سجلات التراث المعمارى لمحافظة أسيوط .

(المادة الثالثة)

يطبق فى شأن العقارات المشار إليها أحكام القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ المشار إليه وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ المشار إليه .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٧ جمادى الأولى سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٢١ أبريل سنة ٢٠١٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

كشف حصر عقارات بغرض تسجيلها بهجد التراث

طبقًا لقرارات اللجنة بعد المعاينة في الاجتماع الحادى عشر بتاريخ ٢٠١٠/١/٣١

تاريخ قرار اللجنة	قرار اللجنة	التاريخ السابق	المالك	حى	منطقة	محافظة	عنوان العقار	مسلسل
٢٠١٠/١/٣١	قيد	موثق	مدارس الفرنسيسكان بمصر	غرب	أسيوط	أسيوط	شارع التمامير	١
٢٠١٠/١/٣١	قيد	موثق	زين محمد يونس	منفلوط	منفلوط	أسيوط	شارع جمال عبد الناصر	٢
٢٠١٠/١/٣١	حذف	موثق	اللكرمه المصرية - مركز شرطة منفلوط	منفلوط	منفلوط	أسيوط	شارع جمال عبد الناصر	٣
٢٠١٠/١/٣١	قيد	موثق	ورثة / حسن كحيل	منفلوط	منفلوط	أسيوط	حارة (بدون اسم) منفلوط	٤

يعتمد

محمد ايمن عبد الجيد ضيف

رئيس اللجنة الدائمة

لتنظيم هدم المباني غير الآيلة للسقوط

والحفاظ على التراث العمارى بمحافظة أسيوط

وممثل وزارة الثقافة